

بين الجدل والحجاج _دراسة وصفية مقارنة للمصطلح بين الفكر العربي والنظرية الحجاجية الحديثة_

argumentation and dialectic_ A comparative and " Between descriptive study of the term between Arab thought and modern argumentation theory

ط.د. بن سليم محمد الأمين، د.مراد العراقي

¹ جامعة البليدة 02 لونيسي علي، مخبر اللغة العربية وآدابها، benslimmohamed49@gmail.com

² جامعة البليدة 02 لونيسي علي، مخبر اللغة العربية وآدابها، erabimourad@gmail.com

تاريخ النشر 2022/12/15	تاريخ القبول 2022/07/18	تاريخ الارسال 2022/01/13
Abstract	الملخص	
Is this essay on the term al-hijjaj and controversy, in terms of perception of scientists, especially the Arabs - to them, and this view was based on intelligence, all of this Orbital to distinguish the contributions of Arabs in al-hajjaji lesson, and contributions of the West. This discrimination if they went from set each of the term al-hajjaj and term controversy, it is not the end if that statement tandem only, or a statement that one is broader than the other, or vice versa; The term in this respect forms, and engage in terms that my moral effect, is a waste of time and effort; As for amchahh in terminologists if this sense, but the purpose was to build on the term debate and analysis - as a note of	يدور هذا المقال حول مصطلح الحجاج والجدل، من حيث نظرة العلماء-وبالأخص العرب-إليهما، وما انبنى على هذه النظرة من مباحث حجاجية، كل هذا بغية التمييز بين اسهامات العرب في الدرس الحجاجي، واسهامات الغرب. وهذا التمييز إنما يتم، إذا انطلقنا من ضبط كل من مصطلح الحجاج ومصطلح الجدل، فليس الغرض إذا بيان أنهما مترادفان فقط، أو بيان أن أحدهما أعم من الآخر، أو العكس؛ لأن المصطلح من هذه الناحية لا إشكال فيه، والخوض في المصطلحات التي لا يبنى عليها أثر معنوي،	

aware of controversy when Arabs - the term al-hajjaj and analysis - as a note of the lesson al-hajjaji talk - to show through those two analyses, to the closeness and the disparity between the Western view of the argumentation, the perception of the Arab scientists -particularly the fundamentalists- to argumentation.	إنما هو إهدار للجهد والوقت؛ إذ لا مشاحة في الاصطلاح إذا كان بهذا المعنى، وإنما الغرض هو الانطلاق من مصطلح الجدل، و تحليله- باعتباره علما على علم الجدل عند العرب- ومصطلح الحجاج، وتحليله- باعتباره علما على الدرس الحجاجي الحديث- للخلوص من خلال هذين التحليلين، إلى مدى التقارب و التفاوت بين نظرة الغرب إلى الحجاج، ونظرة علماء العرب -وبالخصوص الأصوليون - إلى الحجاج.
Keywords : term; argumentation; dialectic	كلمات مفتاحية: مصطلح؛ حجاج؛ جدل.

المؤلف المرسل: بن سليم محمد الأمين، الإيميل: benslimmohamed49@gmail.com

1. مقدمة:

إنّ المصطلح بشكل عام، له أهمية و أثر كبيرين في أي دراسة لغوية، مهما كانت طبيعة المجال الذي تنتمي إليه هذه الدراسة اللغوية و سواء كانت عربية أو غربية، ويمكننا القول إن أثر المصطلح في الدرس اللغوي إنما يظهر في حالتين: في حالة توحيده، وفي حالة الاختلاف في تحديد مفهومه، أما في حالة توحيده، فذلك لأن توحيد المصطلح يساهم في تحديد جوانبه و مجال البحث فيه بدقة، وبالتالي ستتظافر جهود الباحثين من مختلف البلدان في خدمة مصطلح موحد ذي معالم محددة، أما في الحالة الثانية فإن أثره يظهر في حالة ما إذا كان الاختلاف فيه معتبرا بحيث يترتب عليه أثر معنوي، ذلك أن الاختلاف إذا كان بهذه الصفة؛ فإنه سيؤدي إلى التنوع في المباحث العلمية التي ستبني على هذا الاختلاف في المفهوم، مما يؤدي إلى خدمة الدرس اللغوي، على نحو ما حصل مع مصطلح النص،

فإن عدم الاتفاق على مفهوم موحد له والنظر إليه من جوانب مختلفة أدى إلى ظهور ما يعرف بالمعايير النصية، أما إذا كان الاختلاف في المصطلح لا يبنني عليه أثر معنوي فالخلاف في هذه الحالة خلاف لفظي و الخوض فيه بكثرة لا يخدم الدرس اللغوي، ويحول دون توحيد الجهود في خدمته.

ونحن في مقالنا المعنون بـ "بين الجدل و الحجاج _دراسة وصفية مقارنة للمصطلح بين الفكر العربي و النظرية الحجاجية الحديثة_ "نزعم أننا سنخوض في تحليل مصطلح الحجاج (argumentation) عند الغرب وبيان ما انبنى عليه من مباحث بغية المقارنة بينه و بين تناول علماء العرب - وبالخصوص علماء الأصول- لمصطلح الجدل وما انبنى على نظرتهم إليه من مباحث حجاجية، حيث إن الدرس الحجاجي عندهم كان متمثلاً في مباحث علم الجدل و عليه فإن بيان نظرتهم إلى مصطلح الحجاج و مدى خدمتهم للدرس الحجاجي _ بما يتوافق أو يفوق الدرس الحجاجي الغربي _ إنما تتحقق انطلاقاً من بيان نظرتهم إلى مصطلح الجدل، و مدى التقارب بينه وبين مصطلح الحجاج.

الإشكالية:

وعليه نطرح الإشكالية التالية:

ما مدى التقارب بين مصطلح الجدل ومصطلح الحجاج؟ وما مدى إسهام علماء العرب المتقدمين في خدمة الدرس الحجاجي، انطلاقاً من تصورهم لمفهوم الجدل؟

وقبل الخوض في ثنايا هذا البحث نتطرق لبيان المعنى اللغوي لمصطلح الحجاج، با اعتبار أنه

ترجمة لمصطلح (argumentation).

2. الحجاج، لغة:

قال ابن فارس: "الحاء والجيم أصول أربعة: فالأول: القصد، وكل قصد حج (...)، ثم اختص بهذا الاسم القصد إلى البيت الحرام للنسك. ومن الباب المحجة، وهي جادة الطريق (...). ويمكن أن تكون الحجة مشتقة من هذا؛ لأنها تقصد، أو بها يقصد الحق المطلوب (...). يقال حاججت فلانا

فحججته أي غلبته بالحجة، وذلك الظفر يكون عند الخصومة، والجمع حجج. والمصدر الحجاج (...).

والأصل الآخر: الحجّة وهي السّنة. وقد يمكن أن يجمع هذا إلى الأصل الأول؛ لأن الحج في السنة لا يكون إلا مرة واحدة، فكأن العام سمي بما فيه من الحج حجة (...).
والأصل الثالث: الحجّاج، وهو العظم المستديرة حول العين (...).
والأصل الرابع: الحجججة النكوص¹.

ولعل المعنى المناسب للمعنى الاصطلاحي، والذي له علاقة مباشرة بمصطلح الحجاج، هو المعنى الأول؛ ذلك أن عملية الحجاج، وترتيب الأدلة، وتكثير الحجج، إنما هو لغاية ومقصد محددين، ألا وهو التأثير في المتلقي وإقناعه بقضية معينة.

وعرفه المعجم الوسيط بقوله: "الحجاج: غلبة بالحجة، أو حاجه محاجة، وحجاجا جادله، واحتج عليه، أقام عليه الحجة، وعارضه مستنكرا فعله، وتحاجوا: تجادلوا، والحجة الدليل والبرهان"².
يظهر من هذا، أن الحجاج يكون لخصومة ما بين طرفي العملية التخاطبية، حيث إن هدف كل من طرفي الخطاب، التأثير في الآخر وإظهار حجته عليه، كما يلاحظ أيضا من تعريف المجمع للحجاج، أنهم ساوو بينه وبين مصطلح الجدل، على نحو ما قام به بعض العلماء المتقدمين، كابن خلدون وغيره من العلماء، الذين ستناولهم بالذكر عند حديثنا عن مصطلح الجدل.

3. مصطلح الحجاج (argumentation) في الدرس الغربي الحديث:

إنّ الاختلاف في تحديد مصطلح الحجاج مرده إلى نظرة الباحثين إليه فمنهم من يحدده من بواعثه ومنهم من يضبطه من مراتبه ومنهم من يحدده من تقنياته ووسائله³، حيث نجد أن البحوث التي قام بها "ديكرو" حول الحجاج، ارتكزت أساسا على محاولة الحد من اللجوء المفرط للمبادئ التداولية، والالتكاء أكثر على الوصف الدلالي للملفوظات، محاولا تفسير بعض الوقائع الدلالية باعتبارها نتائج لدواعي حجاجية، ومن ثم فإنّ النظرية التي طورها "ديكرو" و"أنسكومبر" تعتبر أن الوقائع الحجاجية - في

حقيقتها - مكونات للبنية الداخلية للغة ذاتها، حيث إن اللغة تحوي إشارات توجه المتلقي لها وجهة معينة⁴.

وانطلاقاً من هذه النظرة، يرى "ديكرو" أن موضوع الدرس الحجاجي اللساني، هو تلك العلامات المنطبعة في بنية اللغة، والتي تحدد القيمة الحجاجية لمفوضاتها، بفضل ما تتضمنه من إرشادات حجاجية.

1.3. تعريف ديكرو للحجاج:

قال ديكرو: "حين نصف خطاباً ما بأنه خطاب حجاجي، فذلك معناه أن هذا الخطاب يحتوي على ملفوظين اثنين على الأقل: (م1)، (م2) حيث يقوم أحدهما بتعزيز وإسناد الآخر، ويسمى الأول حجة والثاني نتيجة"⁵.

ومما يجدر الإشارة إليه أن "أوزوالد ديكرو" يفرق بين معنيين للفظ الحجاج: المعنى العادي، والمعنى الفني أو الاصطلاحي.

والمقصود بالأول طريقة عرض الحجج وتقديمها، ويستهدف التأثير في السامع فيكون بذلك الخطاب ناجحاً فعلاً غير أنه ليس معياراً كافياً؛ إذ يجب ألا تهمل طبيعة المتلقي المستهدف من هذا الحجاج، فنجاح الخطاب يكمن في مدى مناسبته للسامع ومدى قدرة التقنيات الحجاجية المستخدمة في إقناعه.

أما المعنى الاصطلاحي للحجاج، فيدلّ على صنف مخصوص من العلاقات المودعة في الخطاب، والمدرجة في اللسان ضمن المحتويات الدلالية⁶، وهذا هو المعنى الذي قصده ديكرو في التعريف السابق وهو المعنى المرتكز على ما يعرف بالتداولية المدمجة.

2.3. تعريف بيرلمان للحجاج:

عرف بيرلمان الحجاج من حيث وظيفته، فقال: "حمل المتلقي على الاقتناع بما نعرضه عليه أو الزيادة في حجم هذا الإقناع"⁷.

وانطلاقاً من هذا التعريف نجد أنّ "بيرلمان"، قد ركز في دراسته للحجاج على التقنيات التي من شأنها أن تؤدي بالأذهان إلى التسليم بالموضوعات المعروضة عليها، أو أن تزيد في درجة التسليم⁸. وفيما يظهر لي أنه يمكننا القول - انطلاقاً من تعريف بيرلمان للحجاج - أن الحجاج ليس الغرض منه فقط إقامة الحجة على المتلقي بل يهتم كذلك بترسيخها في نفسه وهذا ينبني عليه أن الدرس الحجاجي لا يهتم فقط بالمتلقي المعارض بل يهتم كذلك بالمتلقي خالي الذهن أو الذي عنده نوع من الشك اتجاه ما يلقي إليه من معلومات.

وبهذا يتخذ الحجاج عند "بيرلمان" مفهوماً:

أولاً: طريقة تحليل و استدلال بقصد تقديم مبررات مقبولة للتأثير في الاعتقاد والسلوك.

ثانياً: عملية اتصالية يستخدم فيها المنطق **logic** للتأثير في الآخرين⁹.

فالحجاج عند بيرلمان و تيتكا مثل نظرة منطقية للحجاج و كان حريصاً على الظهور بمظهر المنطقي المتمكن من آليات التفكير، وهذا ما ينزل الحجاج في صميم التفاعل بين الخطيب و جمهوره فلئن استندا في تعريفهما للحجاج على صناعة الجدل من ناحية وصناعة الخطابة من ناحية أخرى، فإنهما حرصاً كل الحرص على جعل الحجاج أمراً ثالثاً مفارقاً لهما رغم اتصاله بهما، فالحجاج حسب التعريف الذي قدماه يأخذ من الجدل التمشي الفكري الذي يقودنا إلى التأثير الذهني في المتلقي، ويأخذ من الخطابة توجيه السلوك، أو العمل و الإعداد له لكنه يظل مختلفاً عن الخطابة و الجدل، من زاوية كسره للثنائية التقليدية وجمعه بين النظري و التأثير السلوكي العلمي، فهو خطابة جديدة متسعة، بينما الحجاج عند ديكرود يقوم على اللغة بالأساس بل يكمن فيها¹⁰.

فالحجاج عند بيرلمان يركز على التفاعل القائم بين طرفي العملية الحجاجية وهو قدر مشترك بين الخطابة والجدل، بينما الحجاج عند ديكرود قائم على التداولية المدمجة.

وفيما يظهر لي أنه إذا حاولنا أن نجمع آراء ديكرود و بيرلمان حول الحجاج في شكل نقاط رئيسة سنجد أن أبرز النقاط التي يقوم عليها الدرس الحجاجي إجمالاً تتمثل فيما يلي:

1- الانطباعات والعلامات التي تتضمنها اللغة والمتمثلة في العوامل والروابط، التي تلعب دور الموجه في العملية الحجاجية.

2- الترتيب المنطقي للوحدات المشكلة للخطاب الحجاجي، والذي يكون بشكل متدرج فيما يعرف بـ(السلالم الحجاجية).

3- الوظيفة البلاغية للوحدات المكونة للخطاب الحجاجي وكيفية تأثيرها في المتلقي.

4. مصطلح الجدل (dialectic) في الدرس العربي:

لاتكاد تخلو كتب التراث العربي الاسلامي من تداول مصطلح الحجاج أو الاحتجاج أو المحاجة في عدة مجالات، وفي عدة علوم، وخصوصا في المسائل ذات الطابع الفكري والفلسفي التي كثيرا ما يعتريها الخلاف في وجهات النظر والتأويل، وهكذا نجده مستعملا في علوم كثيرة، نحو ولغة، وقراءة، وحديثا، وفقها، وأصولا، ومنطقا، وعلم الكلام¹¹.

إن هذا المصطلح مثله كمثل مصطلح "الجدل"، مستعمل عندما تختلف وجهات النظر بين أولي العلم في الدلالات والمقاصد المحددة لتلك المباحث¹². فالحجاج بمصطلحاته ظهر أكثر فيما أفاض فيه علماء الأصول وعلماء التفسير واللغة في تحديد القياس والتأويل والدلالة¹³، ومن أبرز المصطلحات التي استعملها علماء العرب مرادفا للحجاج، مصطلح "الجدل"، فهو مستعمل عندهم في الانتصار لأرائهم ومذاهبهم ويظهر ذلك في ما نقل عنهم من أقوال وردت في مؤلفاتهم.

وانطلاقا من نظرة ابن خلدون وغيره من علماء الأصول إلى مصطلح الجدل كان لابد من الانطلاق في تعريف الحجاج وبيان نظرة علماء العرب إليه من تعريفهم للجدل وما انبنى على تعريفهم له من مباحث وقيود.

ومما يجدر التنبيه إليه هو أن كثيرا من العلماء اعتبروا الجدل مرادفا للحجاج ومنهم من اعتبره مغايرا له، فمن الذين اعتبره مرادفا للحجاج:

1- أبو وليد الباجي حيث إنّه عنون كتابه بـ: "المنهاج في ترتيب الحجاج" بينما ذكر في مقدمة كتابه أنه كتاب في الجدل، فقال: "فإني لما رأيت بعض أهل عصرنا عن سبل المناظرة ناكبين وعن سنن المجادلة عادلين، خائضين فيما لم يبلغهم علمه ولم يحصل لهم فهمه، مرتبكين ارتباك الطالب لأمر لا يدري تحقيقه، والقاصد إلى نهج لا يهتدي طريقه، أزمعت على أن أجمع كتابا في الجدل يشتمل على جمل أبوابه وفروعه و أقسامه و ضروب أسئلته وأنواع أجوبته"¹⁴.

2- الزركشي في كتابه البرهان في علوم القرآن، حيث ذكر معرفة الجدل باعتباره نوعا من أنواع علوم القرآن فقال: "النوع الثالث والثلاثون في معرفة جدله"، إلا أنه في حديثه عنه لم يذكر لفظة الجدل أبدا بل ذكر لفظ الاحتجاج، حيث قال: "وقد ذكر الله تعالى في احتجاج إبراهيم الخليل عليه السلام واستدلّاه بحدوث الأقل على وجود المحدث (...)"¹⁵.

3- بن خلدون في مقدمته، حيث اعتبر مصطلح "الجدل"، و "المناظرة"، و "الاحتجاج" مصطلحات مترادفة¹⁶، فقال: "وأما الجدل، وهو معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهية وغيرهم، فإنه لما كان باب المناظرة في الرد والقبول متسعا، وكل واحد من المناظرين في الاستدلال و الجواب يرسل عنانه في الاحتجاج. ومنه: ما يكون خطأ، فاحتاج الأئمة إلى أن يضعوا آدابا وأحكاما يقف المتناظران عند حدودها في الرد والقبول..."¹⁷.

أمّا من فرق بين الحجاج والجدل فنجد منهم أحمد بن علي الطبرسي، ويظهر ذلك من خلال كلامه عن سبب تأليفه لكتاب "الاحتجاج"، حيث قال: "ثم إن الذي دعاني إلى تأليف هذا الكتاب، عدول جماعة من الأصحاب عن طريق الحجاج جدا، وعن سبيل الجدل وإن كان حقا"¹⁸. ففي كلامه هذا عطف للجدل على الحجاج وكما هو معلوم فإن العطف يقتضي المغايرة.

ونحن في مقالنا هذا أخذنا بقول من قال بالترادف — كما سبق وأشرنا إليه — نظرا لوجه الشبه الكبير القائم بين تعاريف العلماء لكلا المصطلحين بالإضافة إلى كون مصطلح الجدل في تراثنا الإسلامي

يطلق على علم هو في حقيقته مقابل للدرس الحجاجي الحديث وهذا الأمر يظهر لكل من حاول التمعن في نظرة العلماء المتقدمين إلى مصطلح الجدل وإلى نظرة العلماء المحدثين إلى مصطلح الحجاج وهذا ما نحاول إبراز جانب منه قدر المستطاع.

1.4. الجدل، لغة:

قال ابن فارس: "الجيم والداو واللام أصل واحد، وهو من باب استحكام الشيء في استرسال يكون فيه، وامتداد الخصومة ومراجعة الكلام"¹⁹.

وقال ابن منظور: "الجدل اللد في الخصومة و القدرة عليها، و قد جادلته مجادلة جدلا، أي: غلبته"²⁰.

وقال الراغب: "الجدال المفاوضة على سبيل المنازعة و المغالبة و أصله من جدلت الحبل، أي: أحكمت فتله، ومنه الجديل (...)، ومنه الجدل، فكأن المتجادلين يقتل كل واحد الآخر عن رأيه، وقيل: الأصل في الجدل الصراع و إسقاط الإنسان صاحبه على الجدالة و هي الأرض"²¹.

وانطلاقاً من تعريف الراغب للجدل تظهر لنا المناسبة بين المعنى اللغوي لمصطلح الجدل والمعنى الاصطلاحي له ويوضح هذه المناسبة أكثر النووي في قوله: "الجدل والجدال والمجادلة مقابلة الحجة بالحجة وتكون بحق وباطل وأصله الخصومة الشديدة، ويسمى جدلا لأن كل واحد منهما يحكم خصومته وحجته إحكاما بليغا على قدر طاقته تشبها بجدل الحبل وهو إحكام فتله، يقال: جادله يجادله وجدالا"²².

2.4. اصطلاحاً:

لقد تنوعت تعاريف العلماء للجدل وكل نظر إليه من جانب معين ونحن في تعريفنا له تعريفاً اصطلاحياً سنذكر تعاريف مجموعة من العلماء المسلمين إلا أن تركيزنا سيكون على تعريف علماء الأصول لمصطلح الجدل ذلك أن الجدل عندهم يعتبر أحد فروع علم أصول الفقه.

ومن هذه التعريفات ما يلي:

قال ابن سينا: "أما المجادلة فهي مخالفة تبغي إلزام الخصم بطريق محمود بين الجمهور".

وقال أبو البقاء في الكليات: "الجدل هو عبارة عن دفع المرء خصمه عن فساد قوله لحجة أو شبهة، وهو لا يكون إلا بمنازعة غيره"²³.

ومن خلال هذين التعريفين يتضح لنا أن الجدل يكون وفق طريقة معينة، وأن الغرض منه هو التأثير في المخاطب ويظهر ذلك من خلال قول أبو البقاء أن الجدل دفع الخصم عن قوله "الحجة" وهي ما تدل على أن قول المجادل حق، "أو شبهة" وهي ما تدل على أن قول المجادل باطل، فالغرض إذاً هو التأثير في المخاطب ودفعه إلى تغيير رأيه، وعليه فإن حجج المتكلم المحاجج قد تكون مجرد شبه لا أساس لها من الصحة لكن ما يجعلها حججا داحضة لحج المخاطب هو حسن سبك المحاجج لها.

وعرفه محمد بن الحسن الفراء البغدادي الحنبلي في كتابه "العدة في أصول الفقه"، بأنه: "تردد الكلام بين اثنين، إذا قصد كل واحد منهما إحكام قوله ليدفع به قول صاحبه. وهو مأخوذ من الإحكام"²⁴.

وعرفه أبو الخطاب الكلواذاني الحنبلي في كتابه "التمهيد في أصول الفقه"، بقوله: "وحد الجدل هو تردد الكلام بين خصمين، يطلب كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول خصمه. وقيل: هو إحكام كلامه ليرد به كلام خصمه"²⁵.

وهذا الإحكام للكلام لا يتم إلا إذا كان المتكلم بليغا، يحسن تخير الألفاظ التي يؤثر بها في المخاطب، بالإضافة إلى إحسانه لتخير الأدلة واستعمالها في مواضعها في العملية الحجاجية، فإحكام الكلام لا يكون إلا باجتماع أمرين:

1_ حسن تخير الأدلة وترتيبها ترتيبا حسنا.

2_ حسن تخير الألفاظ والسياق الذي تؤدي فيه هذه الأدلة، وهذا الأمر يتطلب من صاحبه أن يكون بليغا وعلى دراية بأساليب العرب في الكلام.

أما الجدل عند المناطقة فهو ما تركب من مقدمات مشهورة أو مسلم بها إما عند الجميع أو عند الخصم²⁶.

وكون هذه المقدمات مشهورة أو مسلما بها عند المتلقي يدل على أن معرفة نفسية المخاطب لها أهمية كبيرة في العملية الحجاجية حيث إنها تمكن المجادل من تصنيف المخاطب من حيث مستواه العلمي ومن حيث طريقة تفكيره، بالإضافة إلى تحديد نوع الحجج التي ينبغي عليه استعمالها لإقناعه، وهي ما يعرف في الدرس الحجاجي بالمقدمات الحجاجية.

قال الشريف الجرجاني: "الجدل هو القياس المؤلف من المشهورات والمسلمات والغرض منه، إلزام الخصم وإفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان"²⁷.

ولعل عدم إدراك الخصم لمقدمات البرهان، راجع إما إلى: جهله بهذه المقدمات -التمثلة في الأدلة - ابتداء، أو أنه يعرفها لكن لا يعرف مراتبها من حيث كيفية الاستدلال بها و لا أحوالها من حيث قوتها و ضعفها، والذي يظهر لي من هذه العبارة التي أوردها الشريف في تعريفه للجدل أن المخاطب في العملية الحجاجية لا يشترط أن يكون من نفس طبقة المجادل بل قد يكون من عامة الناس ويدل على ذلك قول الجرجاني "إلزام الخصم" وهذا الخصم قد يكون من طبقته، ثم قال: "و إفحام من هو قاصر عن إدراك مقدمات البرهان" والقاصر عن إدراك مقدمات البرهان قاصر عن إدراك الحجج التي تستعمل في العملية الحجاجية، وهذا إنما هو حال من كان من عامة المخاطبين، أو من خاصتهم، لكن ليس لديه القدرة بعدد على إدراك الحجج و كيفية الاستدلال بها.

وهذا التعريف للجدل من طرف المناطقة معتمد كذلك عند بعض علماء الأصول ويظهر ذلك من خلال المقدمات المنطقية التي ذكرها بعضهم في كتبهم كالغزالي في "المستصفى" وابن جزي المالكي في "تقريب الوصول إلى علم الأصول" وغيرهم.

ومما يجدر التنبيه عليه هو أن انقسام الأصوليين في منهج التأليف إلى مدرستين -مدرسة المتكلمين و مدرسة الفقهاء- كان له أثر في تحديد المقصود بمصطلح الجدل، فالجدل عند الفقهاء غير الجدل

عند المتكلمين، ويدل لذلك ما أورده بعض علماء الأصول في كتبهم ومنهم أبو الوفاء علي بن عقيل في كتابه "الواضح في أصول الفقه" حيث قال: "فصول: صناعة الجدل: وحقيقته، وشروطه و آدابه، و عقوده، و أدواته، والغرض به طريقة الأصوليين - وسنعبه إن شاء الله بمفرده على طريقة الفقهاء" -²⁸.

والجدل عند الفقهاء هو علم الخلاف وهو الذي يبحث في الأدلة وكيفية الاستدلال بها والرد على الاعتراضات الواردة عليها، فهو يعنى بشكل كبير بدلالات الألفاظ من الأدلة الشرعية، ومن الفقهاء من جعله عاماً لكل ما يمكن أن يستدل به من الأدلة من مختلف العلوم.

قال أبو الوفاء بن عقيل: "فحد الخلاف الذهاب إلى أحد النقيضين من كل واحد من الخصمين، وذلك أن كل خبر فهو على نقيضين، موجبة وسالبة. والخلاف أن يذهب أحدهما إلى الموجبة والآخر إلى السالبة"²⁹.

فأبو الوفاء اعتبر الجدل خلافاً، وأن فيه نقيضين، غير أنه عبر عن النقيضين بأن أحدهما (موجب)، والآخر (سالب)، ولم يعبر بالخصومة، ولعل في هذا إشارة منه إلى أن الجدل ليس مجرد خصومة، بل هو خلاف ينبني عليه أثر، باعتبار أن أحد طرفي الخلاف معه حق أو "موجب" - على حد تعبيره - والآخر على باطل وهو ما عبر عنه بأنه "سالب"، وهذا هو الجدل المعتبر؛ ذلك أن الجدل أنواع: محمود، ومذموم، والمقصود في تعريف أبي الوفاء، المحمود منه.

وقال الشيرازي في مقدمة كتابه "المعونة في الجدل" والتي بين فيها سبب تأليفه للكتاب قال: "لما رأيت حاجة من يتفقه ماسة إلى معرفة ما يعترض به من الأدلة، وما يجاب به عن الاعتراضات"³⁰ فقله: "حاجة من يتفقه" فيه تصريح منه إلى المقصود بالجدل في كتابه، وأنه جدل على طريقة الفقهاء.

قال ابن خلدون - في تعريف الجدل وبيان طريقة العلماء في التصنيف فيه -: " (...) ولذلك قيل فيه: إنه معرفة بالقواعد من الحدود والآداب في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي أو هدمه سواء، كان من الفقه أو غيره وهي طريقتان:

طريقة البزدوي: وهي خاصة بالأدلة الشرعية من النص والإجماع والاستدلال.
وطريقة العميدي: وهي عامة في كل دليل يستدل به من أي علم كان، وأكثره استدلال، وهي من المناحي الحسنة، والمغالطات فيه في نفس الأمر كثيرة³¹.

فابن خلدون في كلامه هذا ذكر لتعريف الجدل، مع بيان طريقة الفقهاء في التصنيف في علم الجدل وأنها على طريقتين، الأولى مذهب البزدوي وهو مقتصر على الأدلة الشرعية الأربعة: الكتاب والسنة، والقياس والإجماع، والاعتراضات الواردة عليها وكيفية الرد عليها، أما مذهب العميدي فهي تشمل الأدلة الأربعة وكل ما يصلح للاستدلال به من الأمور العقلية وبالخصوص القياس المنطقي. والذي يظهر لنا من خلال تعريف ابن خلدون للجدل أنه نظر إلى مصطلح الجدل من جهة القواعد والآداب التي توطر العملية الحجاجية حيث إن الجدل مهما كانت صفته لا يخرج عن كونه حواراً، لا بد من تأطيره بأطر.

وكلام ابن خلدون يعني:

أولاً: أن العلماء وضعوا الحدود التي يتميز بها الكلام الصواب من الكلام الخطأ.
ثانياً: أن قواعد الجدل أن يعطي المجادل لخصمه الفرصة في الكلام أي أنه يحدد متى يتكلم المجادل ومتى يسمع.

ثالثاً: أن الجدل لا يستمر إلى ما لانهاية بل يقف عند حد معين من المتجادلين³².
هذا القول لابن خلدون يحدد الأطر التي توطر الدرس الحجاجي العربي المتجسد في علم الجدل بالإضافة إلى إشارته إلى أبرز مباحثه بشكل مجمل، وأبرز هذه المباحث التي أشار إليها ابن خلدون _كما أسلفنا_، ما يتعلق بأدب البحث والمناظرة، ويقابله في الدرس الحجاجي الحديث، مبادئ المحادثة لبول غرايس، حيث إن هذه المبادئ هي التي توطر الدرس الحجاجي الحديث.

ومما ينبغي أن يعلم _أيضاً_ أن مجالات الجدل عديدة، فهو يستعمل في المذاهب والأديان وفي الحقوق والخصومات، و في التنصل و الاعتذارات، ويدخل في النثر و الشعر³³، إلا أنه وبالرغم من

هذا التعدد فالقواعد التي تحكمه واحدة ويبقى الاختلاف الوحيد في طبيعة اللغة المستعملة في العملية الحجاجية فهي تختلف باختلاف المتخاطبين و المجال المتحدث فيه.

5. خاتمة:

وفي ختام هذا البحث ومن خلال تعريفات العلماء الغرب والعرب لمصطلحي الحجاج الجدل خلصنا إلى جملة من النتائج تتمثل فيما يلي:

1.5. أنه يوجد نقاط التقاء كثيرة بين مفهوم مصطلح الجدل عند علماء العرب _ وبالأخص الأصوليون _ ومفهوم مصطلح الحجاج في الدرس الحجاجي الغربي، بالرغم من اختلاف أسباب وضع المصطلحين والعلمين الذين يطلقان عليهما، ومن أبرز النقاط التي أمكننا استخراجها ما يلي:

• أن كلاً من الحجاج والجدل قائم على وجود طرفين متخاصمين وتكون الغلبة لأقواهما حجة، وما دام الأمر كذلك فعلم الجدل هو تجسيد للخطاب الحجاجي العربي.

• التركيز على بنية اللغة واعتبارها مصدر العملية الحجاجية.

• الاهتمام بطريقة الاستدلال وكيفية ترتيب الحجج في شكل مقدمات ونتائج.

• الاهتمام بآداب الحوار وجعلها جزء من العملية الحجاجية حيث إنها تؤثر هذه العملية ويتجلى

ذلك في مبحث آداب البحث والمناظرة عند علماء الأصول وفي مبادئ المحادثة التي أرساها بول غرايس.

• الاهتمام بالجانب البلاغي للغة حيث إنه يعتبر موجهاً للمتلقي نحو الوجه التي يريد بها المحاجج،

وهذا إنما يظهر في نظرة بيرلمان إلى الحجاج _ مثلما سبق معنا _ و في علم البلاغة عند

العرب حيث إن المباحث التي تناولها هذا العلم تعتبر من خصائص اللغة العربية فهي لا تنفك

عنها وبها يكون الكلام محكماً _ كما أسلفنا _، قال ابن الأثير: «مدار البلاغة كلها عليه (أي

استدراج الخصم إلى الإذعان و التسليم)، لأنه لا انتفاع بإيراد الألفاظ المليحة الرائقة، و لا

المعاني اللطيفة الدقيقة من دون أن تكون مستجلبة لبلوغ غرض المخاطب»³⁴. وهذا القول لابن الأثير تنبني عليه النتيجة التالية.

2.5. وهي أن القول السابق لابن الأثير يقودنا إلى نتيجة تظهر أحد الفوارق بين الدرس الحجاجي الغربي و الدرس الحجاجي العربي المتمثل في علم الجدل ألا وهي أن الدرس الحجاجي العربي يتميز عن الدرس الغربي، من حيث اللغة المستعملة في العملية الحجاجية، حيث إن اللغة العربية تتميز عن غيرها من اللغات بتنوع أساليبها وإمكانية تأدية المعنى الواحد بأساليب متنوعة ولأغراض متنوعة وهذه الخصيصة ليست مقصورة على مستوى التراكيب بل نجدها على مستوى المفردة اللغوية كذلك و لهذا نجد علماء الأصول على غرار علماء البلاغة ألفوا مؤلفات كثيرة في حروف المعاني لأثرها البالغ: أولاً: في فهم الخطاب المدروس، ثانياً: في توجيه المتلقي وجهة معينة.

وعليه يظهر لنا مدى أهمية الاهتمام بخصائص اللغة و عدم إغفالها في الدرس اللساني عموماً والحجاجي خصوصاً، حيث يجب علينا توجيه الجهود نحو الاهتمام بعلم البلاغة بكل مباحثه اهتماماً بالغاً من غير اقتصار على بعض المباحث دون بعض و كذلك الاهتمام بالمباحث اللغوية المثبوتة في علم الأصول و بالأخص ما تعلق منها بدلالات الألفاظ في إثراء الدرس الحجاجي العربي و تطويره وعدم الاقتصار على بيان مدى تأثير الدرس الغربي بالعربي من عدمه، بل يجب الانطلاق من التراث العربي مع الاستفادة من الدرس الغربي الحديث في التنظير للدرس اللساني العربي عموماً و الحجاجي خصوصاً مع مراعاة الأصول التي قام عليها كل درس من الدرسين.

3.5. تركيز الفقهاء من علماء الأصول — ممن سار منهم على طريقة البزدوي — في تصنيفهم في علم الجدل على الأدلة الشرعية وما يرد عليها من اعتراضات يعني أن مفهوم الجدل عندهم لا يخرج في مقدماته وآلياته عن نصوص الشريعة، فالمنطلق الوحيد في العملية الحجاجية هو النص الديني أما غيره

من المنطلقات المتمثلة في المسلمات والوقائع وغيرها _مما يمكن اعتباره منطلقا حجاجيا_ فهي منطلقات بالتبع وليست بالأصالة.

6. هوامش:

1. أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، (1399هـ - 1979م)، مادة (حج)، تح: عبد السلام هارون، دار الفكر، ج1، د.ط، ص32، 31.
2. مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، (1425هـ - 2004م)، مكتبة الشروق الدولية، ط4، ص156.
3. ينظر: عباس حشاني، مصطلح الحجاج -بواعثه وتقنياته-، (2013م)، مجلة المخبر، أبحاث في اللغة والأدب الجزائري، جامعة بسكرة، العدد 09، ص1.
4. ينظر: بخوش كمال، الأسس المعرفية لمقاربة النصوص الحجاجية، عرض مفهومي لمصطلحي:(الحجاج اللغوي) و (العامل اللغوي)، (جوان2016)، مخبر تعليمية اللغة والنصوص، جامعة يحي فارس، المدينة، العدد09، جانفي-، ص339، 342.
5. ينظر: المصدر السابق، ص343.
6. ينظر: عباس حشاني، مصطلح الحجاج، ص271.
7. عباس حشاني، مصطلح الحجاج، ص269.
8. خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية - مع محاولة تأصيلية في الدرس العربي القديم -، (2009)، بيت الحكمة، الجزائر، ط1، ص106.
9. ينظر: عباس حشاني، مصطلح الحجاج، ص269.
10. ينظر: المصدر السابق، ص271.
11. مهابة محفوظ ميارة، مفهوم الحجاج في القرآن الكريم-دراسة مصطلحية-، مجلة مجمع اللغة العربية، دمشق، م81، ج3، 507.
12. المصدر السابق، ص507.
13. عباس حشاني، مصطلح الحجاج، ص267.

14. أبو وليد الباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، تح: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، د.ط، ص07.
15. بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار التراث، القاهرة، ج2، ص25.
16. ينظر: مهابة ميارة، مفهوم الحجاج في القرآن، ص508.
17. عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، مقدمة ابن خلدون، تح: عبد الله الدرويش، (1425هـ-2004م)، دار البلخي، دمشق، ط1، ج2، ص203.
18. أحمد بن علي الطبرسي، الاحتجاج، (1380هـ)، منشورات الشريف الرضي، ط1، ج1، ص13.
19. ابن فارس، معاني اللغة، ج1، ص434.
20. بن منظور، لسان العرب، تح: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم الشاذلي، دار المعارف، القاهرة، د.ط، مادة (جدل)، ص571.
21. الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مكتبة نزار مصطفى الباز، ج1، ص117.
22. حمد بن إبراهيم العثمان، أصول الجدل و المناظرة في الكتاب و السنة، (1425هـ-2004)، دار ابن حزم، ط2، ص11، نقلا عن النووي في كتابه "تهذيب الأسماء و اللغات".
23. مهابة محفوظ ميارة مفهوم الحجاج، ص508.
24. محمد بن الحسن الحنبلي، العدة في أصول الفقه، تح: أحمد بن علي المبارك، (1414هـ-1993م)، ط3، مج1، ص184.
25. محفوظ بن أحمد أبو الخطاب الكلواذاني الحنبلي، التمهيد في أصول الفقه، تح: مفيد محمد أبو عمشة، (1406هـ-1985م)، جامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية، ط1، ج1، ص85.
26. ينظر: زاهر عوض الألمعي، (1404هـ)، مناهج الجدل في القرآن الكريم، ط3، ص26.
27. علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني، تح: محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، د.ط، ص613.
28. أبو الوفاء علي بن عقيل البغدادى الحنبلي، الواضح في أصول الفقه، تح: عبد الله التركي، (1420هـ-1999م)، مؤسسة الرسالة، ط1، ج1، ص296.
29. أبو الوفاء بن عقيل، الجدل على طريقة الفقهاء، مكتبة الثقافة الدينية، د.ط، ص01.

30. إبراهيم بن علي الشيرازي، المعونة في الجدل، تح: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، د.ط، ص07.
31. ابن خلدون، المقدمة، ج2، ص203.
32. فرج الله عبد الباري، مناهج البحث، ص129.
33. ينظر: زاهر الألمعي، مناهج الجدل، ص27.
- ضياء الدين بن الأثير الجزري، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تح: كامل محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د.ط، ج2، ص48. 34